

الفصل للوصل المدرج في النقل

(ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان والأكلتان ولكن المسكين زاد مسدد في حديثه الذي ليس له ما يستغني به الذي لا يسأل ولا يعلم بحاجته فيتصدق عليه فذاك المحروم) .

كذا روى هذا الحديث عبدالواحد بن زياد عن معمر وذكر المحروم (38 أ) ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو كلام الزهري كذلك رواه عبدالأعلى بن عبد الأعلى عن معمر مبينا وفصل كلام الزهري من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

أخبرنا بحديثه الحسن بن علي التميمي أنا أحمد بن جعفر القطيعي نا عبداً بن أحمد بن حنبل حدثني أبي نا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال .

(ليس المسكين الذي ترده تمره والتمرتان والأكلة والأكلتان قالوا فمن المسكين يا رسول الله قال الذي لا يجد غنا ولا يعلم الناس بحاجته فيتصدق عليه قال الزهري (وذلك هو المحرم)